

تونس في 30 ماي 2002

مذكرة عمل عدد 030 / 2002

الموضوع : تخصيص سلسلات رقمية للمنخرطين والمضمونين الاجتماعيين الخاضعين لنظام الضمان الاجتماعي المحدث طبقا للقانون عدد 32 لسنة 2002 وإحداث رموز جديدة لتدوين عمليات الانخراط والتسجيل.

المراجع : - القانون عدد 32 لسنة 2002 المؤرخ في 12 مارس 2002.
- الأمر عدد 916 لسنة 2002 المؤرخ في 22 أبريل 2002.

تبعاً لإحداث نظام جديد للضمان الاجتماعي لفائدة بعض الأصناف من العملة في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي تم تخصيص السلسلات الرقمية الآتي ذكرها للمؤجرين الخاضعين لهذا النظام والمضمونين الاجتماعيين المنتفعين به .

أرقام انخراط المؤجرين :

399 999	إلى	350 001	من	المشغلون لعملة المنازل
529 999	إلى	520 001	من	الوزارات والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية
899 999	إلى	860 001	من	صغار المجهزين لمراكب الصيد البحري التي لا تفوق حمولتها 5 أطنان حجمية

مع الملاحظ أن السلسلة الرقمية المخصصة للوزارات والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية كانت مخصصة سابقا لانخراط الأعدان الملحقين بوكالة التعاون الفني والمسجلين كمضمونين اجتماعيين بنظام الاجراء في القطاع غير الفلاحي طبقا لمذكرة العمل عدد 104 لسنة 1997 المؤرخة في 14 نوفمبر 1997.
وتبعاً لذلك تم تغيير السلسلات الرقمية المخصصة لانخراط الأعدان الملحقين بوكالة التعاون الفني - والتي يختص بالتصرف فيها المكتب الجهوي بتونس المدينة - كالآتي :

509 999	إلى	500 001	من	المسجلون بنظام الاجراء في القطاع غير الفلاحي
514 999	إلى	510 001	من	المسجلون بالنظام الفلاحي المحسن
519 999	إلى	515 001	من	المسجلون بنظام الاجراء في القطاع الفلاحي

أرقام تسجيل الأجراء :

من 84 300 001 إلى 84 699 999	- عملة المنازل - المستخدمون لدى الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية - الصيادون البحريون العاملون على مراكب صيد لا تفوق حمولتها 5 أطنان حجمية.
------------------------------	---

أرقام انخراط العملة غير الأجراء :

من 84 700 001 إلى 84 999 999	- الحرفيون المشتغلون بالقطعة - الصيادون المستقلون - صغار مجهزي مراكب الصيد البحري التي لا تفوق حمولتها 5 أطنان حجمية - صغار الفلاحين - صغار المربين
------------------------------	--

بحيث تصبح السلسلة الرقمية المخصصة للنظام الفلاحي المحسن مقتصرة على الأرقام من 84 000 001 إلى 84 300 000 عوضا عن الأرقام من 84 000 001 إلى 84 999 999 مثلما حدّد سابقا طبقا لمذكرة العمل عدد 24 لسنة 1996 المؤرخة في 4 أبريل 1996.

وتتطبق إجراءات تغيير أرقام المضمونين الاجتماعيين عند الانتقال من نظام إلى آخر والتي ورد بيانها بمذكرة العمل عدد 24 لسنة 1996 لدى إسناد الأرقام للمضمونين الاجتماعيين في إطار النظام المحدث طبقا للقانون عدد 32 لسنة 2002.

وبما أن النظام الفلاحي المحسن والنظام المحدث طبقا للقانون عدد 32 لسنة 2002 يشتركان في رمز النظام (الرقم 8 على أقصى اليسار) ، تمّ إحداث رمز إضافي جديد يتكوّن من رقمين لتدوين عمليات تسجيل الأجراء وانخراط العملة غير الأجراء في كلّ منهما. ويشير هذا الرمز إلى النظام الذي ينتفع به المضمون الاجتماعي كما يوضح الصنف المهني لفئات المضمونين الاجتماعيين المنتفعين بالنظام الجديد.

وتتولى إدارة استغلال الإعلامية إسناد الرمز الجديد للمؤجرين والمضمونين الاجتماعيين في النظام الفلاحي المحسن الذين سبق انخراطهم أو تسجيلهم قبل صدور هذه المذكرة. في حين يتمّ إسناده للمؤجرين وللعملة غير الأجراء ابتداء من صدور المذكرة من طرف خلايا الانخراط والتسجيل بالمكاتب الجهوية والمحلية عند المسك الإعلامي لملفات الانخراط. ويتمّ إسناده بصفة آلية للعملة الأجراء انطلاقا من السجلات المحلية للمؤجرين عند المسك الإعلامي لملفات تسجيل الأجراء.

وحدّد الرمز الخاصّ بكل نظام وصنف مثلما هو مبين بالقائمتين التاليتين :

* الرموز الخاصة بالمؤجرين والأجراء :

84	النظام الفلاحي المحسّن بما في ذلك مجهزي مراكب الصيد والصيادين المستقلين (القانون عدد 73 لسنة 1989)	
51	عملة المنازل	النظام المحدث لفائدة بعض أصناف العملة في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي بموجب القانون عدد 32 لسنة 2002
52	المستخدمون من طرف الدولة	
53	المستخدمون من طرف الجماعات المحلية	
54	المستخدمون من طرف المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية	
55	الصيادون المشتغلون على مراكب لا تفوق حمولتها 5 أطنان حجمية	

* الرموز الخاصة بالعملة غير الأجراء الخاضعين لنظام الضمان الاجتماعي المحدث بموجب القانون عدد 32 لسنة 2002 :

40	الحرفيون المشتغلون بالقطعة
41	الصيادون المستقلون
42	صغار المجهزين
43	صغار الفلاحين
44	صغار المربين

إدارة الانخراط والتسجيل والحسابات الفردية وإدارة الدراسات الإعلامية وإدارة استغلال الإعلامية
مكلفة كلّ فيما يخصّها بالسهر على حسن تطبيق ما جاء صلب هذه المذكرة.

الرئيس المدير العام
الدكتور محمد رضا كشريد

